

قانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٩٠

بربط موازنة هيئة القطاع العام للسلع الغذائية والتبريد
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت كل من استخدامات وإيرادات هيئة القطاع العام للسلع الغذائية والتبريد
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٩٦٨٥٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة ملايين وثمانمائة
ونخسة وثمانون ألف جنيه) وذلك وفقا لمسايلي :

أولا - الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٩٤٨٥٠٠٠٠ جنيه
(فقط وقدره تسعة ملايين وأربعمائة ونخسة وثمانون ألف جنيه) موزعة على البابين
الآتيين :

الباب الأول : الأجور ٩٠٠٠٠٠٠ جنيه .

الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية ٨٥٨٥٠٠٠٠٠ جنيه منه
مبلغ ٨١٠٧٠٠٠٠ جنيه فائض الحكومة .

ثانيا - الاستخدامات الرأسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠ جنيه
(فقط وقدره مائتا ألف جنيه) موزعة على البابين التاليين :

الباب الثالث : الاستخدامات الاستثمارية ١٥٠٠٠٠٠ جنيه .

الباب الرابع : التحويلات الرأسمالية ٥٠٠٠٠٠٠ جنيه .

ثالثا - الإيرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٩٤٨٥٠٠٠٠ جنيه
(فقط وقدره تسعة ملايين وأربعمائة ونخسة وثمانون ألف جنيه) بالباب الثاني إيرادات
جارية وتحويلات جارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط) وقدره مائتا ألف جنيه (موزعة على البابين التاليين :

الباب الثالث : إيرادات رأسمالية متنوعة ٥٠٠٠٠٠ جنيه .

الباب الرابع : القروض والتسهيلات الاثمانية ١٥٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثانية)

يجوز بموافقة وزارة المالية زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية مقابل زيادة حقيقية مماثلة في الإيرادات ويتم تعديل الموازنات تبعاً لذلك ودون التأثير على فائض الحكومة أو ترتيب أية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

(المادة الثالثة)

لا يجوز استخدام الوفورات في اعتمادى رسم الدمغة النسبي وفوائد بنك الاستثمار القومى في غير الأغراض المخصصة لها .

(المادة الرابعة)

الأنشطة التي تباشرها الهيئة بموجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات يجوز بموافقة مجلس الإدارة بالهيئة واعتماد الوزير المختص الاستمرار في تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر وذلك بعد موافقة وزارة المالية .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٩٠

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من فوائدها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك

الموازنة الجارية والرأسمالية
 طبيعة القطاع العام للسلع الغذائية والتبريد
 للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

رابط	مشروع	الإيرادات	رابط	مشروع	الاستخدامات
١٩٩٠/٨٩	١٩٩١/٩٠		١٩٩٠/٨٩	١٩٩١/٩٠	
جبه	جبه		جبه	جبه	
١١٤٤٥٠٠٠	٩٤٨٥٠٠٠	(أ) الإيرادات الجارية : باب (٢) الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية جملة (أ) الإيرادات الجارية ...	٨٢٥٠٠٠	٩٠٠٠٠٠	(أ) الاستخدامات الجارية : باب (١) الأجور باب (٢) النفقات الجارية والتحويلات الجارية جملة (أ) الاستخدامات الجارية ...
١١٤٤٥٠٠٠	٩٤٨٥٠٠٠	جملة (ب) الإيرادات الرأسمالية : باب (٣) إيرادات رأسمالية متنوعة ... باب (٤) القروض والتسهيلات الائتمانية	١٠٦٢٠٠٠٠	٨٥٨٥٠٠٠	جملة (ب) الاستخدامات الرأسمالية : باب (٣) استخدامات استثمارية ... باب (٤) التحويلات الرأسمالية ...
٣٥٠٠٠	٥٠٠٠٠	باب (٣) إيرادات رأسمالية متنوعة ...	١٥٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠	باب (٣) استخدامات استثمارية ...
١٢٦٠٠٠٠	١٥٠٠٠٠	باب (٤) القروض والتسهيلات الائتمانية	١١٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	باب (٤) التحويلات الرأسمالية ...
١٢٦٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠	جملة (ب) الإيرادات الرأسمالية ...	١٢٦٠٠٠٠	٢٠٠٠٠٠٠	جملة (ب) الاستخدامات الرأسمالية ...
١١٦٠٦٠٠٠	٩٦٨٥٠٠٠	إجمالي الإيرادات ...	١١٦٠٦٠٠٠	٩٦٨٥٠٠٠	إجمالي الاستخدامات ...